رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل يجوز في صيام التطوع الأكل والشرب بعد الأذان بسبع دقائق ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول شخص نريد صيام التطوع وبعد اذان الفجر بسبع دقائق ذهب وشرب بعضا من الماء من اجل الصوم - 00:00:00

فهل يكمل صيامه ويصح ام لا الحمد لله اذا كان المؤذن للفجر الذي سمعه من عادته الغالبة او الدائمة انه لا يؤذن الا على طلوع الفجر صادق فان هذا الرجل الذي شرب بعد سبع دقائق من اذان هذا الشخص يعتبر قد افطر في نهار رمضان عالما عامدا - 00:00:17

فلا يعتبر صوم هذا اليوم في حقه صحيحا لان الله عز وجل يقول فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فمن اراد الصيام تنفلا فانه لا يجوز له ان يصوم في يوم قد تعمد الشرب او الاكل في اول نهاره - 00:00:40

مع ان الشريعة توسع في النوافل ما لا توسع في الفرائض. الا ان النافلة الا ان صوم النافلة مشروط بامرين الامر الاول ان ينوي الصيام ولو في اثناء النهار والامر الثاني الا يتقدم النية شيء من المفسدات - 00:01:08

وهذا الرجل قد شرب بعد هذا الاذان بسبع دقائق فيعتبر قد افسد صيام يومه هذا والله اعلم - 00:01:27